

## ◆ ● ◆ تعميم ◆ ● ◆

### آلية توثيق عقود إيجار المركبات

السادة / منتسبي غرفة مكة المكرمة

المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة مكة المكرمة للتجارة والصناعة أطيب تحية وتقدير،

وردنا خطاب من اتحاد الغرف السعودية رقم (43102215) بتاريخ 19-05-1443هـ والمبني على خطاب الهيئة العامة للنقل رقم (4173-1-43) وتاريخ 11-05-1443هـ، والمشار فيه إلى قرار مجلس الوزراء رقم (41) وتاريخ 13-1-1442هـ، المتضمن الموافقة على أن يكون عقد تأجير المركبات بجميع أنواعها -الموقع بين أطرافه من خلال البوابة الإلكترونية للهيئة العامة للنقل- في حكم العقود الموثقة من حيث الإثبات والتنفيذ، وما تضمنه البند (ثانياً -1) من البرقية التعليلية رقم (2641) وتاريخ 15-01-1442هـ، المتضمن التوجيه بقيام الهيئة العامة للنقل بالتنسيق مع وزارة العدل بشأن الآلية اللازمة لوضع ما جاء في قرار مجلس الوزراء المشار إليه أعلاه موضع التنفيذ، وإشارة إلى " مذكرة التعاون بين وزارة العدل والهيئة العامة للنقل (لآلية توثيق عقود إيجار المركبات) الموقعة بتاريخ 27-04-1443هـ، والمتضمنة في البند (2) من الآلية التنفيذية على " وافق الطرفان أن يكون تاريخ 28 - 05 - 1443 هـ الموافق 01 - 01 - 2022 م موعداً لإطلاق عقد تأجير المركبات الموقع بين أطرافه من خلال البوابة الإلكترونية للهيئة العامة للنقل واعتباره في حكم العقود الموثقة من حيث الإثبات والتنفيذ"، وتأمل الهيئة التأكيد على المرخصين في نشاط السيارات بمقتضى القرار المشار إليه أعلاه .  
هذا للعلم والاحاطة،  
وتقبلوا فائق التقدير،

الأمين العام المكلف

م/عصمت عبدالكريم معتوق